

كيفية استغلال بطاقات المسح من قبل رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

1 - بالنسبة إلى الملفات التي ترجع بالنظر إلى مكتب مراقبة الأداءات حسب المذكرة عدد 2163 بتاريخ 22 مارس 2005 .

1-1 المطالبون بالأداء الذين هم في حالة إغفال : يتعين تسوية الوضعية آليا طبقا لأحكام الفصلين 47 و48 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

1-2 المطالبون بالأداء الذين توفرت بشأنهم استقصاءات :

*الحالة الأولى : مطالب بالأداء منضوي تحت النظام التقديري وله مداخل أخرى (مداخل عقارية، مداخل فلاحية...) : يتعين تبليغ مقرر سحب النظام التقديري آليا وأنيا مع إخضاع المعني بالأمر إلى مراجعة أولية بالنسبة إلى السنوات المعنية والتي لم يشملها التقادم.

*الحالة الثانية : مطالب بالأداء منضوي تحت النظام الحقيقي وله مداخل أخرى : (مداخل عقارية، مداخل رؤوس الأموال المنقولة ...) يتعين تعديل الوضعية بالاعتماد على المراجعة الأولية.

*الحالة الثالثة : مطالب بالأداء له مداخل مصنفة ضمن المهن غير التجارية وله مداخل أخرى (مداخل عقارية، مداخل رؤوس الأموال المنقولة...) : يتعين تعديل الوضعية بالاعتماد على المراجعة الأولية.

2 - بالنسبة إلى الملفات التي ترجع بالنظر إلى اللجنة حسب المذكرة عدد 2163 بتاريخ 22 مارس 2005 : يتعين فرز البطاقات المتعلقة بها وإحالتها إلى المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تبعا للتعليمات المضمنة بالمذكرة المشار إليها أعلاه وتتعلق هذه البطاقات خاصة بملفات المطالبين بالأداء الذين توفرت بخصوصهم استقصاءات حول نمو الثروة أو معلومات حول أهمية رقم المعاملات.